

شرح زاد المستقنع (حلقات إذاعية) | 22 من 491 | كتاب

الصلاة | باب شروط الصلاة | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم ايه ده شرح كتاب زاد المستقنع في اختصار المقنع لقاء مع فضيلة الشيخ - 00:00:00

صالح ابن فوزان الفوزان. الدرس الثاني والعشرون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اخوتنا المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:19

وحياكم الله الى لقاء جديد في برنامج شرح زاد المستقنع باختصار المقنع لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حياكم الله فضيلة الشيخ صالح. حياكم الله وبارك فيكم قال المؤلف رحمه الله في حديثه عن ستر العورة من شروط الصلاة - 00:00:40

ومن وجد كفاية عورته سترها والا فالفرجين فان لم يكفهما فالدبر نعم تقدم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:01:01

تقدم ان ستر العورة من شروط صحة الصلاة. لقوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد. الله اكبر يا بني ادم خذوا زينتكم اي ستر العورة عند كل مسجد اي عند كل صلاة - 00:01:23

فدل على ان ستر العورة في الصلاة شرط من شروط صحتها مع الاستطاعة والقدرة وتبين من خلال ما مر ان ستر العورة على ستر العورة على صفتين صفة الاولى الصفة الكاملة - 00:01:44

الصفة الكاملة. نعم وهي ان يصلي في ثوبين الرجل يصلي في ثوبين وتقدم بيان الثوبين والمرأة تصلي في ثلاثة اثواب وتقدم بيانها هذا هو الستر الكامل واما الستر المجزي - 00:02:09

فهو ان ان يستر ما بين السرة الى الركبة. بالنسبة للرجل يستر ما بين السرة الى الركبة. الى الركبة هذا هو المجزي والحد الادنى الذي لا بد منه والصفة الثالثة - 00:02:34

الستر الضروري ستر الضروري واذا لم يجد ما يكفي ما بين السرة الى الركبة بل وجد قطعة من القواش لكنها لا تغطي على ما بين السرة والركبة. فانه يغطي بها الفرجين فقط - 00:02:55

القبول والدبر قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. الله اكبر فان لم يجد ما يغطي الفرجين. وجد قطعة اصغر من ذلك فانه يغطي الدبر لان الدبر يبين عند الركوع والسجود - 00:03:15

فيغطيه بما وجد من القماش هذا اقل شيء نعم احسن الله اليكم قال وان اعير سترة لزمه قبولها اذا فقدوا السترة اذا فقد السترة وجاءه شخص واعاره ثوبا يصلي فيه - 00:03:36

او ما يستر به عورته لزمه القبول لانه حينئذ تمكن من ستر عورته وقد بذله له صاحبه وسمح به فليس له عذر حينئذ لكن لا يلزمه ان يستعير وان يطلب من يعيره - 00:03:59

هذا لا يلزمه لكن لو ان احدا بدأه هو اعطاه السترة لزمه القبول لزوال عذره في ذلك ناس وليس له ان يطلبها هو؟ هو ليس له ان يطلبها يصلي على حسب حاله. نعم - 00:04:20

ويصلي العاري قاعدا بالاياماء استحبابا فيهما نعم اما اذا لم يجد ما يستر به عورته او ما يستر به العورة المغلظة فانه حينئذ يصلي

على حسب حاله يصلي عاريا يصلي ولا يترك الصلاة لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ما استطعتم. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر - [00:04:38](#)

فاتوا منه ما استطعتم فدل على ان الصلاة لا تسقط بحال من الاحوال ولكن المسلم يصلّيها على حسب استطاعته ومقدرته. نعم قال يصلي العاري قاعدا بالايام استحبابا فيهما. ويكون امامهم وسطهم - [00:05:10](#)

يصلي العاري قاعدا ولا يصلي قائما. لان هذا استر لعورته اما اذا صلى قائما وركع وسجد فانها تنكشف عورته. فيصلّي قاعدا ويومي حتى بالسجود يومي وبالركوع والسجود وهو جالس لانه اذا كان المريض يومي بالركوع والسجود - [00:05:33](#)

فهذا اولى منه فيصلّي بالايام يومي لركوعه ويومي لسجوده لكن قال استحبابا فيهما. يعني لو صلى قائما صحت صلاته ولو ركع وسجد صحت صلاته ولكن الاولى ان يصلي قاعدا لان هذا استر له - [00:05:59](#)

وكل ما خفف الضرر فهو احسن نعم وكذلك لا يسجد ولا يسجد على الارض ولا يركع. وانما يومي برأسه ويبقى جالسا لان هذا استر له نعم قوله فيهما يا شيخ فيهما يعني في الجلوس والايام مستحبان - [00:06:26](#)

ولو صلى قائما وركع وسجد صح ذلك منه نعم فيهما ركوع السجود او النافلة فيهما يعني الجلوس والايام عندنا مسألتين يصلي جالسا ويومي هاتان الصفتان مستحبتان في حق العاري - [00:06:48](#)

احسن الله اليك. ولو خالف وصلى قائما وركع وسجد بالارض صح منه ذلك لانه فعل ما يقدر عليه نعم ويكون امامهم وسطهم نعم لا تسقط الجماعة ايضا. مهم. حق العراة - [00:07:11](#)

فيصلي العراة جماعة ويكون امامهم وسطهم يعني في وسط الصف ولا يكون امامهم لانه تنكشف عورته امامهم فاذا كان في وسطهم صار ذلك استر له نعم ويصلي كل نوع وحده - [00:07:29](#)

من الرجال والنساء العراة يصلين وحدهن ولا يصلين مع الرجال الرجال يصلون وحدهم فيصلّي كل من النوعين العراة على حدة لانهم لو صلوا جميعا حصل بذلك فتنة من انكشاف العورات مع هو يصلي - [00:07:53](#)

ويصلي كل نوع وحده. من الرجال والنساء فانشق صلى الرجال واستدبرهم النساء ثم عكسوا. هذا يعني كون كل نوع يصلي وحده اذا كان المكان واسعا اذا كان المكان واسع اما اذا كان المكان ضيقا ولا يمكنهم ان يصلي كل نوع وحده على حدة فان - [00:08:20](#)

الرجال يصلون وتستدبرهم النساء تستدبرهم النساء يعني يصلون بعدهم اي نعم فاذا فرغوا من الصلاة اخلوا المكان لهن فصلينا وحدهن لان ما عندهم الا مكان واحد يتناوبون عليه هذا معنى قوله استدبرهم النساء. اما اذا كان بامكان النساء ان يعتزلن ويصلين في مكان اخر فانه يجب ذلك. نعم - [00:08:45](#)

فان وجد سترة قريبة في اثناء الصلاة ستر وبني وان لا ابتدى اذا بدأ الصلاة وهو عريان لانه لم يجد سترة ولكنه في اثناء الصلاة وجد السترة بان قدمت له - [00:09:16](#)

بان قدمت له او تبين له وجود السترة في مكان لم يعلم به من قبل فانه يتناولها وهو يصلي ويستتر عورته ويبني على صلاته يبني على على صلاته ان امكن ذلك - [00:09:40](#)

فاذا لم يمكن ذلك الا بان يمضي او يستدبر القبلة ينحرف عن القبلة لاختد السترة فانه يقطع الصلاة ويأخذ السترة ويستتر بها عورته ويستأنف الصلاة من جديد ولا يبني على ما سبق. نعم. احسن الله اليكم فضيلة - [00:10:00](#)

تشيخ مثل هذه الاحكام الدقيقة بصلاة العاري وكون امامهم وسطهم والنساء والرجال تعلمون الناس فيها طوائف فمنهم من يرى منها اجلال هذه الشريعة واكملها ومنهم من يرى ذلك افتراض فقهاء قد لا يقع - [00:10:23](#)

ومنهم من قد يقع في الردة استخفافا بهذه الاحكام فليتكم تبينونها الله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم ويقول لا يكلف الله نفسا الا وسعها امرنا بستر العورة في الصلاة - [00:10:44](#)

وهذا مع الاستطاعة فاذا لم نستطع فائنا نصلي على حسب امكانياتنا هذه القاعدة الشرعية. نعم. اذا امرتكم بامر فاتوا منه فاتوا منه ما استطعتم. وهذا من تيسير الله. الحمد لله. سبحانه وتعالى ورفع الحرج - [00:11:04](#)

الحمد لله. عن هذه الامة وهذا يدل على كمال هذه الشريعة. احسن الله اليكم. وانها وضعت حلولا لكل الافتراضات. الله اكبر. وكل

الاحوال وليس هذا من افتراض الفقهاء بل هذا مأخوذ من قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم - [00:11:21](#)

وقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. وبقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعه وما لم يدرك كله لا

يترك كله بل يؤخذ منه ما يستطاع - [00:11:39](#)

هذا من يسر هذه الشريعة ومن ومن ما يدل على اكدية الصلاة. الله اكبر. وانها لا تسقط بحال فالذين يقولون ان هذا من افتراضات

الفقهاء هؤلاء لم يفقهوا لم يفقهوا في دين الله عز وجل - [00:11:55](#)

الفقهاء في الغالب لا يقولون شيئا الا من من الدالة ومن القواعد الشرعية نعم اخشى انه قد يسمع هذا احد فضيلة الشيخ فربما يقع كما

تعلمون ان التكفير صعب لكن الكفر قد يقع فيه الانسان بكلمة فيسخر من هذه الذي يسخر من الاحكام الشرعية يكون كافرا -

[00:12:15](#)

بهذه الصورة الا اذا كان جاهلا اذا كان مثله يجهل فانه يعذر بالجهل. اما اذا كان مثله لا يجهل فانه يرتد. قل ابالله واياته ورسوله كنتم

تستهزءون لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم - [00:12:39](#)

فاحد الجهل ان يكون علم ان الله شرعه او لم يعلم فقط. اذا علم انه من شرع الله فالواجب ان لا يسخر. يسلم وما كان لمؤمن ولا

مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم - [00:12:57](#)

من يعصي الله ورسوله فقد ظل ضالا مبينا نعم فالمسلم يجب عليه التسليم ويعتقد ان الله لا يشرعها اسلمت لله رب العالمين.

ويعتقد ان الله لا يشرع شيئا الا في غاية الحكمة. غاية لانه - [00:13:11](#)

عليم سبحانه نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله ويكره في الصلاة السدل واشتمال الصماء. وتغطية وجهه هذا تابع للستر في

الصلاة يكره في الصلاة السدل والسدل يقولون هو ان يطرح ثوبا على كتفيه ولا يرد طرفيه - [00:13:29](#)

ان يطرح الثوب يعني يطرح الجلال او البشت او الشيء الذي على الذي يلتحف به لكن لا يرد طرفيه بل يترك طرفيه مسدولين هذا

يكره كراهة تنزيه صلاته صحيحة ولكن يكره هذا الفعل - [00:13:51](#)

نعم واشتمال الصماء اشتمال الصماء اذا كان ليس عنده الا قطعة واحدة من القماش فان الواجب عليه ان يتجر بها ليغطي العورة وما

حولها ولا يجعلها على اعلى جسمه لانه لو جعلها على كتفيه - [00:14:16](#)

لانكشفت عورته او خشي ان تنكشف عورته. عورته فاذا فاذا اتزر بها واحكم احكم آلفها على عورته حصلت الطمأنينة والامن من

انكشاف العورة اما اذا طرحها على كتفيه وهي قطعة واحدة - [00:14:39](#)

ربما ينكشف شيء من عورته لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان الثوب واسعا فالتحف به ان كان ضيقا فاتزر به تزر به يعني

اجعله ازارك نعم وتغطية وجهه - [00:15:04](#)

كذلك يكره في الصلاة ان يغطي وجهه. سواء كان رجلا او امرأة. الا المرأة اذا كان عندها رجال غير محارم فانها تغطي وجهها ولا

كراهة بل يجب عليها ذلك لانه يحرم نظرهم اليه - [00:15:25](#)

والرجل لا يغطي وجهه بحال لا يغطي وجهه بحال بل يكون وجهه مكشوبا كراهية تنزيه ولكن لو صلى ووجهه مغطى فصلاته

صحيحة. الحمد لله. مع الكراهة نعم واللثام على فمه وانفه - [00:15:44](#)

يكره التلثم في الصلاة بان يجعل لثاما على فمه وعلى انفه لان هذا يقولون من شعار المجوس عند عبادة النيران ونحن منهيون عن

التشبه بالكفار لكن لو احتاج الى اللثام - [00:16:05](#)

فلا حرج انما هذا من غير حاجة اذا تلفم من غير حاجة اما اذا تلثم لحاجة فانه لا بأس بتزول الكراهة. حاجة مثله انا يا شيخ كأن يكون

في فمه مرض ولا في انفه مرض او يجد اذى من جاره في الصلاة رايح هو فيه رائحة كريهة - [00:16:30](#)

من انفه او من آآ جوفه يعني من الابخرة التي تصاعد يعني عنده ما يسمى البخار او البخار فانه لا بأس يعني. وكذا ان وجد الرائحة

من جاره في الصلاة - [00:16:49](#)

نعم وكذلك اذا وجد رائحة كريهة من جاره وشق عليه الاستمرار في شمها فلا بأس ان يلثم انفه للحاجة نعم وكف كمه ولفه كذلك يكره للمصلي ان يكف كمه كم ثوبه او كم بشته او ملبوسة بل يتركه يسجد معه - [00:17:07](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول امرت ان اسجد على سبعة اعظم ولا اكف شعرا ولا ثوبا نعم وشد وسطه كزناز شد الوسط هو الحزام الذي يتحزم به الانسان - [00:17:37](#)

لا بأس ان يتحزم الانسان لكن بما لا يشبه حزام النصارى. النصارى وهو الزناز وهو الخيط الغليظ. اه الخيط العريض الذي يشدون به اوساطهم تعبدا فيشد المسلم وسطه اذا احتاج الى ذلك بحبل غير عريض - [00:17:58](#)

لا يشبه الزناز. هذا بالنسبة للرجل اما المرأة فانها لا تشد وسطها مطلقا. لانها عورة فلا تشدوا وسطها في الصلاة ولا في غيرها لان ذلك يبين مفاتها. نعم وتحرم الخيلاء في ثوب وغيره - [00:18:22](#)

والتصوير واستعماله تحرم الخيلاء للثوب وفي غيره وهي اظهار العظمة والتكبر والتبختر لان هذه صفات محرمة والمطلوب من المسلم التواضع وحسن الادب مع الله سبحانه وتعالى ومع اخوانه المسلمين فيكون المسلم - [00:18:43](#)

ومتواضعا لا يختال في مشيته ولا يختال في ملابسه يتكبر بذلك قوله سبحانه وتعالى حكاية عن لقمان انه قال ولا تصغر خدك للناس ولا تمشي في الارض مرحا ان الله لا يحب كل مختال - [00:19:12](#)

فخور فالواجب على المسلم التواضع والبساطة في اموره والا يتعاطم في لباسه او يتعاطم في جسمه او آآ يحصل منه الاسبال المحرم قال صلى الله عليه وسلم ما كان اسفل الكعبين فهو في النار - [00:19:42](#)

فيتجنب الاسبال وحد اللباس الشرعي للرجل الى الكعب وما نزل عن ذلك عن الكعب فانه اسبال محرم. كبيرة من كبائر الذنوب. نعم والتصوير نعم يحرم في الملابس التصوير لان - [00:20:07](#)

يلبس ملابس فيها تصاوير او يعلق التصاوير على جسمه او يعلقها على جدار فان هذا محرم لما في ذلك من الفتنة ووسيلة والذريعة الى الشرك بالله عز وجل والمضاهاة لخلق الله - [00:20:32](#)

ولما رأى النبي صلى الله عليه وسلم سترا لعائشة او قران فيه تصاوير تغيظ عليه الصلاة والسلام وقال اميطي عنا قرامك هذا وابى ان يدخل المنزل حتى هتك هذا الستار - [00:20:58](#)

الذي فيه التماثيل صلى الله عليه وسلم. فدل على انه لا يجوز استعمال التصوير في الملابس او في الستائر او في المعلقة التي تعلق لان هذا تعظيم للصور وافتتان بالصور ومضاهاة لخلق الله سبحانه وتعالى - [00:21:16](#)

واذا كان هذا في ملابس الصلاة فهو اشد تحريما واعظم اثما نعم واستعماله يحرم التصوير. تصوير عمل الصورة. نعم. عمل الصورة يحرم بجميع انواعه. ان يحترف الانسان سواء كان ذلك بنحت - [00:21:37](#)

وايجاد تماثيل او كان ذلك برسم باليد على الجدران او على الاوراق او كان ذلك بالتقاط الصور بالالة الفوتوغرافية وتوضع على اشياء كل هذا محرم هذا هو التصوير حرام بجميع انواعه - [00:22:00](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المصورين وقال ان اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يظاهرون بخلق الله وقال عليه الصلاة والسلام من صور صورة كلف ان ينفخ فيها الروح يوم القيامة وليس بنافخ - [00:22:22](#)

وقال صلى الله عليه وسلم من صور صورة فانه يجعل له بكل صورة صورها نفس يعذب بها في جهنم الى غير ذلك من وقال عليه الصلاة والسلام ومن اشد يقول الله جل وعلا ومن اشد ممن ذهب يخلق كخلفي - [00:22:42](#)

ومن اشد ممن ذهب يخلق كخلفي فليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة كل هذه الاحاديث صحيحة ومتظافرة في تحريم التصوير واحتراف التصوير وان يكون مهنة للانسان او يعتبر فنا من الفنون التي يقولون - [00:23:05](#)

كل هذا محادة لله ولرسوله ومعصية لله ولرسوله وكذلك استعمال الصور استعمالها كما ذكرنا في لباس او في معلقة على الجدران او على السيارات الا ما رخص فيه في هذا العصر - [00:23:26](#)

من الصور الضرورية التي تؤخذ لحاجة الناس سورة التابعية وحفيظة النفوس والبطاقة الشخصية فهذه اصبحت من باب الضرورة قد

قال الله تعالى وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه فيرخص في ذلك بقدر الضرورة - [00:23:50](#)
لان الانسان لو لم يصور هذه الصور يستعملها لا فات عليه كثير من مصالحه ولا منع من كثير من مصالحه والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا ظرر ولا ضرار - [00:24:16](#)

يباح من الصور واستعمالها او من التصوير واستعماله ما دعت اليه ضرورة لا محيد عنها نعم فيما ذكرتم يا شيخ احسن الله اليك من الصور الفوتوغرافية المدافعون عنها يقولون ان ان التصوير محرم في شرع الله - [00:24:34](#)
ومتوعد عليه الوعيد الشديد لكنهم لا يأتون من هذا الباب هم لا ينكرون هذا الحكم. وانما يقولون ان هذه الصور الفوتوغرافية ليست صورا والعمل فيها ليس تصويرا فما قولكم؟ يا سبحان الله هم يسمونها صور - [00:24:56](#)
هم يسمونها صور ويسمون العمل هذا تصوير ويقال المصور والمصورون فما الذي يخرجها من العموم النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار ولم يستثنى الفوتوغرافية ولا غيره. والرسول جاء بقواعد عامة. تشمل اه - [00:25:14](#)
آآ من بعثته الى يوم القيامة وما يحدث في اخر الزمان شريعته عامة وشاملة وهم باعترافهم ان هذه الصور يسمونها صور ولا؟ قد يقول هذا هو عين المصور ليس صورتنا لا مهوب عين هذا هذا من الكذب ما هو بعين المصور هذي صورة - [00:25:34](#)
في الشخص لا لا شك هذه صورة الشخص انت تسميها صورة ما شاء الله وتسمي اللي ياخذها ويلتقطها بالالة وصور يسمي عمله هذا تصويرا اه ما الذي يخرج هذا من عمومات النصوص - [00:25:51](#)

لا لتخصص النصوص الا بدليل وليس هناك دليل اما التعليقات واما فهذه لا تقبل اذا خالفت الدليل لا طيب وجه اخر وبعض العوام والطيبين وغيرهم ايضا قد يثقل عليه قبول مثل هذه الاحكام اذا رمى اذا رأى ما وقع فيه الناس. كيف يدفع هذا الوجه - [00:26:09](#)
ان يقول الان الناس كلهم سبوحا في بحر التصوير. كيف تقول دعوا التصوير والتصوير حرام؟ الناس كلهم وقعوا فيها. نقول التحليل والتحريم لله وليس هو للناس لا يؤخذ من الواقع ولا لعادات الناس. احسن الله اليك. ارأيت لو ان الناس كلهم فعلوا واكلوا الربا. هل تقولها اصبح الان ترك - [00:26:31](#)

وصعب تركه صعبا ما هو صعب من يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب. فالتشريع مهوب للناس ولا ينظر به الواقع ولا لعادات الناس انما ينظر للدليل - [00:26:51](#)
فما وافق الدليل وجب الاخذ به ولو خالفه اكثر الناس وما وافق الدليل وجب الاخذ به لا احسن الله اليكم قال رحمه الله ويحرم استعمال منسوج او مموه بذهب او فضة قبل استحالاته - [00:27:07](#)

كذلك مما يحرم في الملابس على الرجال استعمال ما فيه ذهب منسوج بالذهب او مموه بالذهب او بالفضة لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الذي يشرب في انية الذهب والفضة - [00:27:29](#)
انما يجرجر في بطنه نار جهنم وقال هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة فحرم على الرجال لبس الذهب سواء الذهب الخالص او الذهب المخلوط مع غيره وكذلك الفضة الخالصة والمخلوطة - [00:27:50](#)
مع غيرها سواء كانت اه كان الذهب خواتم او غير ذلك من ما يلبس فانه حرام على الرجال اما خاتم الفضة فانه مباح للرجل. الحمد لله. قد اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:13](#)

خاتما من فضة قبل استحالاته اما اذا استحال الذهب والفضة وتلاشى ولم يبق منهم شيء فلا مانع من استعمال الملبوس لزوال المحظور نعم وثياب حرير وما هو اكثر ظهورا على الذكور - [00:28:32](#)
ومما يرد على قضية لبس الذهب ويستشكله بعض الناس. نعم وهذا سيأتي ان شاء الله فما يكون في البشوت او في الفراء من الذهب والحرير التي هي من باب التطريز. نعم. هذا سيأتي بحثه ان شاء الله. نعم. احسن الله اليكم. قال وثياب حرير وما هو اكثر ظهورا على الذكور - [00:28:57](#)

يحرم على الذكور لثياب لبس الحرير الخالص لقوله صلى الله عليه وسلم في الذهب والفضة حلال لانا امتي حرام على ذكورها فيحرم على الرجل لبس الحرير الخالص وكذلك الحرير المخلوط مع غيره - [00:29:25](#)

الا اذا كان هذا الخلط مختفيا والظهور لغيره فلا بأس اذا كان مخلوطا من خيوط حرير وخيوط صوف او كتان وغير ذلك وكان

الظهور لغير الحرير فلا بأس ان يلبس هذا الثوب وتركه لا شك انه احوط - [00:29:51](#)

وابراً للذمة اما اذا كان هناك ظهور للحرير في هذا الثوب المخلوط فانه يحرم على الذكر لبسه لانه يصدق عليه انه لابس للحرير نعم

احسن الله اليكم ونفع بعلمكم اخوتنا المستمعين الكرام - [00:30:13](#)

بهذا نأتي على نهاية وقت اللقاء شكر الله لفضيلة الشيخ ما تكرم به من البيان وشكر لكم حسن استماعكم ونفعنا واياكم بما نقول

ونسلم وهذه تحية من زميلنا في هندسة الصوت فهد بن محمد العثمان - [00:30:33](#)

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:30:50](#)